

سنن البيهقي الكبرى

21021 - وقد أخبرنا علي بن أحمد بن عبدان أنبأ أحمد بن عبيد ثنا هشام بن علي ثنا أبو عمر الضير حفص بن عمر ثنا حماد بن سلمة عن قتادة أخبرهم عن النضر بن أنس عن أبي بردة عن أبي موسى Y أن رجلين اختصما إلى رسول الله A في بغير فأقام كل واحد منهما البيعة أنه له فجعله رسول الله A بينهما نصفين وكذلك رواه فيما بلغني إسحاق بن إبراهيم عن النضر بن شميل عن حماد متصلًا فعاد الحديث إلى حديث أبي بردة إلا أنه عن قتادة عن النضر بن أنس غريب ورواه أبو الوليد عن حماد فأرسله فقال عن قتادة عن النضر بن أنس عن أبي بردة أن رجلين ادعيا دابة وجداها في يد رجل وهو فيما ذكره بن خزيمة عن أبي موسى عن أبي الوليد